المندوبيّة الجهوية للتنمية الفلاحية بسوسة

كلّفت المندوبيّات الجهويّة للتنمية الفلاحيّة المحدثة في شكل مؤسّسات عموميّة ذات صبغة إداريّة بمقتضى القانون عدد 44 لسنة 1989 المؤرّخ في 8 مارس 1989 والمتمّم بالقانون عدد 116 لسنة 1994 المؤرّخ في 31 أكتوبر 1994 بتنفيذ استراتيجيّات تنمية القطاع الفلاحي على مستوى الولايات. وفي هذا الإطار تضطلع المندوبيّة الجهويّة للتنمية الفلاحيّة بسوسة بعدّة مهام تمّ تفصيلها بالأمر عدد 1238 لسنة 1989 المؤرّخ في 31 أوت 1989 المتعلّق بضبط تنظيمها الخصوصي[1]. وتهدف هذه المهام في مجملها إلى المساهمة في تحقيق استدامة نموّ الإنتاج وتواصل نسقه لضمان الأمن الغذائي للبلاد وإلى ترشيد استغلال الموارد الطبيعيّة.

ويمتدّ نطاق تدخّل المندوبيّة على مساحة 191 ألف هك تمثّل مجموع الأراضي الفلاحيّة بالولاية منها 154 ألف هك أراضي محترثة تتوزّع أساسا في حدود 56 % على الأشجار المثمرة و39 % على الحبوب و3 % على الخضروات. وتضمّ الأراضي الفلاحية بالولاية حوالي 22.700 مستغلّة فلاحيّة 55 % منها تقلّ مساحتها عن 5 هك. وتشغّل هذه الضيعات 1800 أجير قارّ وتوفّر حوالي 237 ألف يوم عمل موسمي. كما تهتمّ المندوبيّة بتطوير أنشطة الصيد البحري وتربية الأحياء المائيّة على الشريط الساحلي للولاية الذي يمتدّ على مسافة 70 كلم.

وللاضطلاع بهذه المهام تتصرّف المندوبيّة إلى غاية فيفري 2008 في موارد بشريّة تعدّ 399 عونا يتوزّعون بين فنّيين وإداريّين وعملة قارّين في حدود بلغت على التوالي 47 % و14 % و39 %. وبلغت في سنة 2007 اعتمادات التصرّف المنجزة دون اعتبار تلك المخصّصة للأجور[2] ما قيمته 1,1 م.د. وقد وفّرت الموارد الذاتية 91 % من هذه الاعتمادات (999 أ.د) وغطّت منحة الدولة الجزء المتبقي منها (101 أ.د). وبلغت جملة الاعتمادات التي تمّ صرفها بعنوان التجهيز 2,615 م.د خصّصت أساسا لعمليّات التجهيز الرّيفي بما في ذلك إحداث المناطق السقويّة وتهيئتها ولأشغال الغابات ولمشاريع المحافظة على المياه والتربة. كما تتصرّف المندوبيّة في نفس التاريخ في أسطول نقل متكوّن من 98 عربة و37 درّاجة ناريّة.

---

[1] كما وقع إتمامه بالأمر عدد 837 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995.

[2] بلغت في سنة 2007 الاعتمادات المخصصة للأجور والمحمولة على ميزانية وزارة الإشراف ما قيمته 4,445 م.د.

وقد تولّت الدائرة النظر في أنشطة المندوبيّة المنجزة بعنوان الفترة 2001-2007 والمتعلّقة بتثمين الموارد الطبيعيّة وترشيد استغلالها وذلك بالتركيز على القطاع السقوي باعتباره من أهمّ الأنشطة الفلاحيّة المثمّنة لهذه الموارد. كما اهتمّت الدائرة بتقييم قدرة المندوبيّة على الاستغلال المحكم للآليّات المتاحة لها لدفع الإنتاج الفلاحي ومتابعته مع النظر فيما أسفرت عنه جملة المجهودات المبذولة خلال نفس الفترة من نتائج على مستوى الإنتاج والمردوديّة.

I- استغلال الموارد الطبيعيّة والمحافظة عليها

لتثمين الموارد الطبيعيّة وترشيد استغلالها وحمايتها، تضطلع المندوبيّة في إطار القانون عدد 44 لسنة 1989 سالف الذكر بعدّة مهام تتضمّن بالخصوص الأعمال المتعلّقة بالتجهيز المائي وبالمحافظة على المياه وعلى خصوبة التربة.

أ- استغلال المناطق السقويّة

تغطّي المساحة الجمليّة للمناطق السقويّة بولاية سوسة حوالي 11.834 هك[1] أي ما يقارب 8 % من المساحة الجمليّة الصالحة للزّراعة بالولاية و3 % من مجموع المناطق السقويّة بالجمهوريّة. وتضمّ المناطق السقويّة حوالي 2.100 مستغلّة أي ما يناهز 9 % من مجموع المستغلّات الفلاحيّة بالولاية. وتوفّر الغراسات السّقويّة 35 % من قيمة الإنتاج الفلاحي بالجهة وذلك بالاعتماد خاصّة على زراعة الخضروات التي تستأثر بحوالي 34 % من المساحة المرويّة. وتجدر الإشارة إلى أنّ زراعة الخضروات بالجهة توفّر 4 % من الإنتاج الوطني للخضروات.

وتجسيما لما أقرّه المخطّط العاشر للتنمية من برامج لفائدة الجهة أمّنت المندوبيّة عديد العمليّات المتعلّقة بتهيئة المناطق وتجهيزها بشبكات الريّ وبصيانة المنشآت المائيّة وبتأطير المجامع المستغلّة لها. وتولّت في هذا الإطار إنجاز عديد المشاريع أدّت بالخصوص إلى مضاعفة المساحة السقويّة بالولاية وإلى تحسين ظروف استغلال بعض المناطق القديمة عن طريق إعادة تهيئتها.

---

[1] نسبة 76 % منها مناطق عمومية.

ولئن تمكّنت المندوبيّة من توسيع المساحات المرويّة فإنّها لم تستطع تثمين هذه الإنجازات وفق ما تتيحه الموارد المتوفّرة من طاقة إنتاجيّة. من ذلك أنّ المساحة السقويّة العمومية المستغلّة خلال المواسم الثلاثة 2004-2007 لم تتجاوز في أفضل الحالات 71 % من المساحة القابلة للريّ. كما لم تتعدّ نسبة التّكثيف الزراعي[1] خلال الفترة نفسها حدود 88 % [2] في حين أنّ دراسات الجدوى الاقتصاديّة كانت تفترض أن تفوق هذه النسبة 100 % وهو الهدف الذي أقرّ المخطط العاشر للتنمية بلوغه في سنة 2006.

وحسب إحصائيّات موسم 2006-2007 تعدّ الجهة 378 بيتا حاميا غير مستغلّ أي ما يمثّل حوالي 18,5 % من عدد البيوت المتوفّرة فيما لا يتجاوز عدد البيوت المستغلّة مرّتين في الموسم 284 بيتا أي قرابة 17 % من البيوت المستغلّة.

ولئن يبقى تغيّر هذه النسب مرتبطا بالعوامل المناخيّة فإنّ الصّعوبات الهيكليّة التي تشهدها المستغلاّت المرويّة بالجهة تحول دون الاستغلال الأمثل لها وخاصّة دون تحقيق التكثيف الزراعي المؤمّل. ومن أبرز هذه الصعوبات يمكن ذكر ضعف المردوديّة النّاجم عن تشتّت ملكيّة المستغلّات حيث أنّ 34 % منها لا تتجاوز مساحتها 3 هك وكذلك صعوبة التمويل بسبب نقص الإمكانيّات الماديّة للفلاّحين وعدم تيسّر الحصول على القروض البنكيّة لعدم تسويّة الوضعيّة العقّارية للضّيعات. وقد أدّى كلّ ذلك إلى عزوف الفلاّحين عن الاستغلال في بعض المناطق. فلم تسجّل مثلا مناطق البشاشمة وبئر الجديد وأولاد عبد الله منذ إحداثها نشاطا فلاحيا يذكر في حين أنّ الدّراسات توقّعت نسب تكثيف تتراوح بين 117 % و150 %.

ورغم إشكاليّات استغلال المناطق السقويّة فإنّ المندوبيّة لم تتوصّل بعد إلى وضع نظام متابعة مردوديّة كلّ منطقة عموميّة تتكامل فيه أعمال المراقبة والتقييم ويمكّن من مقارنة النتائج المحقّقة بالأهداف التي حدّدتها الدراسات الخاصّة بكلّ منطقة. ولقد كان بالإمكان تفادي هذا الوضع لو تقيّدت المندوبيّة بالقوانين المنظمّة للإصلاح الزراعي بالمناطق العموميّة السقويّة[3] وأنجزت الرقابة الموكولة إليها على الوجه الذي يسمح لها بالوقوف على حالات الإهمال أو سوء الاستغلال أو مخالفة المساحات الدنيا الرّاجعة إلى مالك واحد كما تمّ تحديدها بأوامر إحداث المناطق العموميّة السقويّة.

---

[1] مجموع مساحة الزراعات السقوية المستغلة مرة واحدة أو أكثر خلال الموسم الفلاحي مقارنة بالمساحة القابلة للرّي.

[2] سجّلت في موسم 2006-2007.

[3] يتعلق الأمر خاصّة بالقانون عدد 18 لسنة 1963 المؤرّخ في 27 ماي 1963 الخاص بالإصلاح الزراعي بالمناطق العموميّة السّقوية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 30 لسنة 2000 المؤرّخ في 6 مارس 2000.

لذا فإنّ المندوبيّة مدعوّة للعمل على أن يقترن مجهودها في إحداث البنية الأساسيّة وتعهّدها بتدعيم وظيفتي المتابعة والتقييم لمستوى استغلال الطاقة الإنتاجيّة الكامنة بالمناطق السقويّة بما يمكّن من تثمين الاستثمارات المنجزة بها والرّفع من مردوديّتها .

ب- تسيير المنظومة المائيّة وصيانتها

أقرّت السلطات العموميّة توجّها يقضي بإسناد مهمّة التصرّف في الشّبكات المائيّة داخل المناطق العموميّة السقويّة إلى مجامع التنمية حتّى تتفرّغ المندوبيّة إلى مهام التأطير وإحداث البنية الأساسيّة وإنجاز عمليات الصيانة الكبرى. ونتيجة لذلك شهد عدد المجامع ارتفاعا تدريجيّا ليصل في سنة 2008 إلى 42 مجمعا تغطّي كافّة المناطق العموميّة السقويّة[1] .

وتهدف عمليّات التأطير إلى تأمين مشاركة فاعلة للمستغلّين في إدارة الموارد المائيّة وفي تحمّل تكاليف التصرّف وتعهّد التجهيزات. وفي هذا الإطار تؤمّن المندوبيّة الإشراف على أنشطة المجامع ومساندتها في مجالات التصرّف الإداري والمالي والفنّي. غير أنّ هذا الإشراف لم يقترن بوضع نظام معلومات يمكّن المندوبيّة من تشخيص أوضاع هذه الهيئات والإحاطة الشاملة بأنشطتها خاصّة في ضوء ارتفاع عددها . ويعزى ذلك بالخصوص إلى عدم التزام المجامع بموافاة المندوبيّة دوريّا بالبيانات المتعلّقة باستغلال الأنظمة المائية وفقا لما نصّت عليه اتفاقيات إسناد التصرّف المبرمة بين الطرفين.

وتزداد الحاجة إلى دعم إشراف المندوبيّة خاصّة أمام افتقار هذه المجامع إلى إطار للتصرّف الإداري والمالي يسمح لها بإعداد ومسك محاضر جلساتها وتدوين قراراتها وتوثيق تقارير أنشطتها كما يمكّنها من ضبط موازناتها الماليّة وبرمجة تدخّلاتها واستخلاص مستحقّاتها .

ومن أبرز المظاهر الدالة على ما تعرفه هذه المجامع من صعوبات في تصرّفها الإداري والمالي ارتفاع قيمة مستحقّاتها المتخلّدة بذمّة منخرطيها من 145 أ.د في سنة 2005 إلى 258 أ.د في سنة 2007 وتفاقم الديون المتخلّدة بذمّتها لفائدة المندوبيّة سواء كان ذلك بعنوان الصّيانة أو بعنوان بيع الماء من 100 أ.د في سنة 2005 إلى 194 أ.د في سنة 2007.

---

[1] منها 37 مجمعا مقننا بعد امتثالها للنظام الأساسي النموذجي الجديد .

ولم يفض المجهود المبذول في تركيز المجامع والإحاطة بها إلى تحميلها كامل المسؤوليّة في صيانة التجهيزات حيث لا يزال اعتماد المجامع على مواردها الذاتيّة في المحافظة على الأنظمة المائيّة محدودا . وممّا تجدر الإشارة إليه في هذا السياق أنّ هذه المجامع لم تخصّص سوى 18 % من قيمة المبالغ المفروض رصدها لأشغال الصيانة السنويّة طبقا للمعايير المتّفق عليها[1]. ولم تتجاوز نسبة استهلاك هذه الاعتمادات حدود 24 % خلال كامل الفترة 2005-2007 وذلك بالرغم من تحقيق كلّ المجامع الناشطة (31 مجمعا سنة 2005 و32 سنة 2007) لفواضل ماليّة بعنوان ميزانيّات من 2005 إلى 2007 بلغت على التوالي 186 أ.د و160 أ.د و165 أ.د .

وقد التجأت المندوبيّة في ظلّ هذا الوضع إلى مواصلة الاضطلاع بأشغال الصيانة العادية للمنشآت المائيّة وهو ما لا يتماشى مع التوجّه الذي أقرّته السلطات العموميّة منذ سنة 1987 نحو التخلّي عن مهام تسيير شبكات الريّ والتفرّغ لأشغال الصيانة الكبرى مع ما يقتضيه ذلك من ضرورة اعتماد المجامع على خدمات الخواص في إنجاز عمليّات الصيانة العادية.

ج- المحافظة على الموارد الطبيعيّة

سعيا إلى تحقيق التنمية المستديمة،تعمل المندوبيّة على ضمان حسن استعمال الموارد الطبيعيّة الموظّفة لأغراض الإنتاج من خلال إحكام التصرف في مياه الري وحماية التربة والحفاظ على خصوبتها وتحسين جودتها .

1- ترشيد استغلال الموارد المائيّة

توفّر المندوبيّة احتياجات المناطق السقويّة من المياه بواسطة شبكة مائيّة عموميّة تمكّن من تعبئة 10 مليون م^3 سنويّا وتعتمد على الموارد السطحيّة (سدّي نبهانة والرّمل) بنسبة 79 % والموارد الجوفيّة بنسبة 13 % والمياه المعالجة[2] بنسبة 8 %. وتتزوّد المندوبيّة بمقتضى صفقة إطاريّة عامّة بمياه سدّ نبهانة عن طريق شركة استغلال قنال وأنابيب مياه الشمال وذلك عبر قناة تعبر ولاية سوسة على مسافة تقدّر بحوالي 45 كلم.

---

[1] توصي المقاييس العالمية المعتمدة في المجال بأن تخصص لأعمال الصيانة السنوية نسبة 1 % من متوسّط كلفة تهيئة الهكتار الواحد من المناطق السّقوية.

[2] تستعمل المياه المعالجة في منطقتين سقويتين تمسحان 330 هك تم إحداثهما بزاوية سوسة ومساكن.

ولإحكام التصرّف في هذه الموارد عملت المندوبيّة في إطار البرامج الوطنيّة المعتمدة في المجال على تشجيع المستغلّين داخل المناطق السقويّة على تركيز معدّات الاقتصاد في مياه الريّ خاصّة باتّباع طريقة الريّ قطرة قطرة. غير أنّ هذا التركيز اقتصر على 59 % فقط من مساحة المستغلاّت مقابل81 % على المستوى الوطني. ولم تبادر المندوبيّة بإجراء دراسة لتقييم البرامج الخاصّة بالاقتصاد في مياه الريّ وتأثيرها على استهلاك المياه واستعمال الأسمدة و تنويع الزّراعات.

ويعدّ الرفع من نجاعة الشبكة المائيّة والتحكّم في نسبة ضياع المياه من الطرق الهامّة المؤدّية إلى المحافظة على الثروة المائية. وقد أمكن خاصّة بفضل عمليّات التأهيل التي شهدتها بعض المنظومات المائيّة حصر نسبة الضياع في حدود 10 % وهو ما يوافق المؤشّر المتعارف عليه للحكم على نجاعة الشبكة المائيّة.

غير أنّ الحاجة ما زالت قائمة إلى مزيد تكثيف العدّادات وإلى تعهّدها حتى يمكن للمندوبية الوقوف بأكثر دقّة على نجاعة الشبكة المائيّة وبالتالي التحكّم في استعمالاتها من المياه. من ذلك أنّ بعض المناطق السقوية المرويّة من السدود على غرار مناطق واد الرمل (5.000 هك) وسيدي بوعلي (952 هك) وأكودة (205 هك) تشكو نقصا في تركيز العدّادات سواء كانت رئيسيّة أو فرعيّة. ومن شأن هذا النقص إضافة إلى كثرة تعطّب العدّادات المركّزة أن لا يسمح للمندوبيّة بإجراء المقارنة اللاّزمة بين كمّيات المياه التي تتزوّد بها من شركة استغلال قنال وأنابيب مياه الشمال والكمّيات التي تتولّى توزيعها على المجامع ولا يمكّنها بالتالي من ضبط حساباتها في هذا المجال بالدقة المطلوبة. ويشار إلى أنّ المندوبيّة لم تجعل من تشخيص حالة هذه المكوّنات الهامّة في الأنظمة المائيّة ومن مراقبتها الدوريّة محورا قارّا في أنشطتها المتعلّقة بالصيانة خاصّة في ظلّ ما تسبّبه الرواسب العالقة بالمياه وبعض أعمال الشغب من ضرر بالعدّادات.

2- حماية المياه والتربة

تمثّل أشغال المحافظة على المياه والتربة حلقة هامّة في تحقيق التوازن البيئي واستدامة عناصر الإنتاج. وفي إطار تنفيذ الخطّة الوطنية الثانية للمحافظة على المياه والتربة 2002-2011 تولّت المندوبيّة إنجاز مشاريع تهدف بالأساس إلى حماية الأراضي الفلاحيّة من الانجراف وإلى تحسين مردوديتها وتساهم في تغذية المائدة المائية وتوظيف مياه السيلان للريّ الفلاحيّ.

إلاّ أنّه تبيّن من خلال التقييم نصف المرحلي لهذه الخطّة ضعف الحصيلة المسجّلة في موفّى سنة 2007 على مستوى كلّ المكوّنات حيث تراوحت نسب الإنجاز بين 3 % بعنوان إحداث البحيرات الجبليّة و28 % فيما يتعلّق بتهيئة أحواض السيلان. وفسّرت المندوبيّة هذا الضعف بتواضع مساهمة القطاع الخاصّ رغم الدعم الفنّي والمالي وبقلّة الاعتمادات السنويّة المبرمجة حيث لم يتجاوز مجموعها 7 م.د في حين أنّ الاعتمادات المبرمجة بعنوان الخطّة الوطنية الثانية وبعنوان المخطّط العاشر تبلغ على التوالي 38 م.د و12 م.د.

ولتفادي الانعكاسات السلبيّة على التربة من جرّاء تكثيف الزراعات بالمناطق السقويّة، تتولّى المندوبيّة مراقبة جودة مياه الرّي للتثبّت من درجة الملوحة ونسبة النيترات ونوعيّة التربة لمتابعة خصوبتها وتراكم الأملاح بها خاصّة في المناطق التي تروى بمياه ذات درجة ملوحة مرتفعة. غير أنّ عمليّات مراقبة جودة المياه السطحيّة والعميقة شهدت انخفاضا بداية من سنة 2007 حيث أصبحت تنجز وفق دوريّة سنويّة عوضا عن دوريّة نصف سنويّة رغم ارتفاع درجة ملوحة الموارد الباطنيّة لبعض المناطق. وإزاء الاستغلال المشطّ لهذه الموارد ودرءا للمخاطر المترتبة عن ذلك تمّ إصدار الأمر عدد 1392 لسنة 2007 المؤرّخ في 11 جوان 2007 القاضي بإحداث منطقة صيانة الموارد المائيّة الباطنيّة بالحوض المائي "بلعوم – القلعة الكبرى".

ولتشخيص التربة وحمايتها من مخاطر التملّح والتغدّق ومن الاستعمال المفرط للأسمدة ركّزت المندوبيّة منذ سنة 2004 مخبرا لتحليل ملوحة التربة يسدي خدمات استشاريّة واختباريّة للفلاّحين والباعثين. إلاّ أنّ عدم تجهيز المخبر بالمعدّات اللاّزمة لاختبار كلّ مكوّنات التربة وخصوبتها أدّى بالمندوبيّة إلى اللجوء إلى المخبر التابع للمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحيّة بولاية مجاورة لإجراء هذا الصنف من التحاليل وهو ما ترتّب عنه تمديد في آجال إسداء الخدمة (معدل 20 يوما عوضا عن مدّة 10 أيام). ويتعيّن في هذا الصدد العمل على تدعيم قدرة المندوبيّة على الاستجابة لكلّ طلبات التحاليل بما يضفي سرعة وشموليّة أكبر على خدماتها خاصّة إزاء الارتفاع الحاصل في عدد العيّنات وفي عدد التحاليل المجراة عليها (132 عينة في سنة 2007 تطلّبت إنجاز 630 تحليلا).

وتبيّن غياب الدراسات اللاّزمة لتقييم ومتابعة استعمال الأسمدة والمبيدات الكيميائيّة داخل المساحات المرويّة رغم أهمية ذلك لضمان خصوبة التربة ولتحسين مردوديّة ونوعيّة الزراعات.

وعلى صعيد آخر جعلت السلطات العموميّة من الفلاحة البيولوجيّة إحدى مكوّنات استراتيجيّة التّنمية الفلاحيّة بالنّظر إلى مزاياها سواء في المحافظة على الموارد الطبيعية أو في إتاحة فرص للتصدير. وفي هذا الإطار توسّعت المساحة المخصّصة للفلاحة البيولوجيّة بالجهة من 3.034 هك في سنة 2004 إلى 3.265 هك في سنة 2007 وسجّلت تطوّرا بمعدّل 3 % سنويّا ظلّ دون النسق المستهدف. ولم تتجاوز الإنجازات المحقّقة في سنة 2007 نسبة 53 % من التوقّعات.

ورغم ما تتيحه الجهة من إمكانيّة الاعتماد على النّمط البيولوجي خاصّة في الحبوب والزّياتين والمراعي والإنتاج الحيوانيّ فإن حملات التّحسيس التي أنجزتها المندوبيّة بالتّنسيق مع المركز الفنّي للفلاحة البيولوجيّة بشط مريم للتّعريف بأسس وتقنيّات الفلاحة البيولوجيّة وقواعد الانخراط بهذه المنظومة أفضت إلى إقبال محتشم من الفلاّحين على هذا النمط الإنتاجي إذ لم يتجاوز عددهم 6 مستغلّين إلى غاية سنة 2007.

وتمثّل الفلاحة البيولوجيّة بما تتيحه من ترشيد لاستغلال الموارد الطبيعيّة وما توفّره من قيمة مضافة مرتفعة تساهم في دفع التصدير أحد التوجّهات التي يتعيّن على المندوبيّة مزيد دعمها بأعمال التحسيس والمساندة خاصّة أمام قابليّة الأراضي الفلاحية بالجهة للتأقلم مع هذا النمط الإنتاجي.

II- تأطير الفلاّحين وتمويل مشاريعهم

يمثّل تطوير الإنتاج الفلاحي وتحسين مردوديّته هدفا أساسيّا لكلّ استراتيجيّات التنمية الفلاحيّة. وفي هذا المجال يكتسي دور المندوبيّة أهميّة لا تقلّ عن دور أعوان الإنتاج من فلاّحين وتعاضديّات وشركات باعتبار ما يتضمّنه من مساندة فنيّة بواسطة الإرشاد ودعم مالي عن طريق تمويل الاستثمار.

أ- الإرشاد الفلاحي

تتكوّن شبكة الإرشاد الفلاحي للمندوبيّة الجهوية للتنمية الفلاحيّة بسوسة من 9 خلايا ترابية و40 مركز إشعاع تغطّي كافّة معتمديّات الجهة وعماداتها. وتتولّى المندوبيّة بالتنسيق مع وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي إعداد حملات سنويّة للإرشاد تتمثّل في تنظيم أيّام إعلاميّة وحصص تكوين تطبيقيّة وبرمجة الزيارات الميدانيّة وتدخّلات المرشدين بالضيعات الفلاحيّة والقطع المثاليّة.

1- الموارد البشريّة والماديّة

ما زالت الإمكانيّات المخصّصة لجهاز الإرشاد الفلاحي دون الأهميّة التي يكتسيها دوره باعتباره الآليّة الأساسيّة التي تتدخّل بواسطتها المندوبيّة ميدانيّا لتحسين حصيلة المواسم الفلاحيّة. فعلى صعيد الموارد البشريّة شهد هذا الجهاز على امتداد الفترة 2004-2007 مغادرة 11 فنّيا دون أن يتمّ تعويضهم ممّا أفضى إلى تراجع نسبة تأطير الفلاحين المستهدفين من مرشد لكلّ 75 فلاحا في موسم 2004-2005 إلى مرشد لكلّ 111 فلاحا في بداية موسم 2007-2008.

أمّا فيما يتعلّق بالموارد المالية المخصّصة للإرشاد فقد لوحظ أنّ حصّتها من مجموع نفقات التنمية للفترة 2005-2007 لم تتجاوز نسبة 1 %. فضلا عن ذلك فإنّ الاعتمادات المدرجة بهذا العنوان غالبا ما تُستعمل لإنجاز مصاريف كان من المفروض تغطيتها باعتمادات العنوان الأوّل كاستغلال وسائل النقل واقتناء المحروقات وتأثيث بعض مكاتب إدارة المندوبيّة أو تحميلها على فقرات أخرى من العنوان الثاني. وفي ظلّ هذا الوضع بقيت الخلايا الترابيّة للإرشاد تفتقر لبعض مستلزمات العمل الأساسيّة كالمكبّرات المرئيّة أو الصوتيّة ومعدّات التقليم وآلات الوزن واللوحات البيانيّة.

كما يُستخلص من النظر في توزيع أسطول النقل أنّ توفير المعدّات الضروريّة لفائدة العمل الإرشادي لم يشمل كلّ الخلايا وعادة ما يقتصر على التجهيزات المتقادمة. والجدير بالذكر أنّ النقص العددي والنوعي في وسائل النقل انعكس سلبا على النشاط الإرشادي حيث لا تتوفّر وسيلة نقل لعون الإرشاد إلاّ بمعدّل يوم ونصف في الأسبوع في حين أنّ المعيار المتّفق عليه في هذا المجال يقتضي تمكين المرشد من استعمال وسيلة نقل لمدّة 3 أيام في الأسبوع على الأقلّ. ويزداد تأمين الخدمات الإرشاديّة القاعديّة صعوبة بالنسبة إلى بعض مراكز الإشعاع الفلاحي التي تشكو شغورا (8 مراكز من مجموع 40 مركزا) أو افتقارا لمقرّات تأوي نشاطها (28 مركزا).

وإلى جانب هذه النقائص التي تحدّ من فاعليّة تدخّل المندوبيّة في الإحاطة بالفلاّحين ومن تحسين مردوديّة وسائل الإنتاج، فإنّ وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي لم تساهم في توفير التجهيزات الخاصّة بدعم الإرشاد والحال أن ذلك يمثّل إحدى المهامّ الأساسية التي أوكلها لها القانون عدد 73 لسنة 1990 المؤرّخ في 30 جويلية 1990 المتعلّق بإحداثها.

2- برمجة الأنشطة الإرشادية

تتولّى المندوبيّة إعداد برامج سنويّة لحملاتها الإرشاديّة وفق ما حدّدته وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي من إطار عمل يقتضي مساهمة الفلاحين والمنظمّات المهنيّة والباحثين في تحديد المحاور الأساسية لتدخّلات الجهاز الإرشادي. وبقدر ما وفّقت المندوبيّة بفضل هذا الإطار في توحيد طرق ضبط برامج مختلف الخلايا وفي جمعها في برنامج جهوي فإنّها لم تتوصّل إلى تجسيم أحد توجّهاته الداعية إلى تأمين مشاركة واسعة لمختلف الأطراف المعنيّة في بلورة حملات الإرشاد المزمع تنفيذها . وبرز ذلك خاصّة من خلال غياب الباحثين والمختصّين عن مرحلة البرمجة رغم توفّر الجهة على مؤسّسة جامعية مختصّة في المجال الفلاحي (المعهد العالي للعلوم الفلاحية بشط مريم) .

وتجدر الإشارة إلى أنّ إطار العمل الذي يحكم الإرشاد الفلاحي لم يشمل أنشطة خاصّة بالصيد البحري. ويعزى ذلك إلى عدم التنصيص صراحة على هذه المهمّة ضمن المشمولات الترتيبيّة للمندوبيّة التي يتعيّن عليها التنسيق مع الهياكل المعنية للإسراع بتجسيم توجّهات المخطّط الحادي عشر للتنمية الذي أكّد على ضرورة تطوير نظام الإرشاد القاعدي الخاصّ بنشاط الصيد البحري وتربية الأسماك.

من جهة أخرى حرصت المندوبيّة على برمجة حملات إرشاديّة[1] تراعي الخصائص الإنتاجيّة للجهة من شأنها أن تساعد على إحكام استغلال القدرات الإنتاجيّة المتاحة. ويستدعي تعزيز هذا التوجّه أن تعمل المؤسّسة على مزيد العناية بمواضيع البيئة والفلاحة البيولوجيّة عموما وبمجالي الغابات والمحافظة على المياه والتربة تحديدا وهي مجالات لم يخصّص لها سوى 1 % من مجموع حملات الإرشاد المقرّرة للمواسم الفلاحيّة 2004-2007 .

3- تقييم حملات الإرشاد

إضافة إلى النقص المسجّل في عدد العمليّات الإرشاديّة المنجزة مقارنة بالمبرمجة (نسبة إنجاز في حدود 73 % بعنوان المواسم 2004-2007) فقد لوحظ نقص في استغلال النتائج الناجمة عن نشاط الإرشاد وفي تقييم

---

[1] يتعلق الأمر بالقطاعات ذات الأولويّة الموكول إختيارها إلى الجهة.

وقعه. من ذلك أنّ جمع تقارير الإنجاز الدوريّة التي تعدّها الخلايا لم تقترن بوضع نظام خاص بمتابعة العمليات الإرشادية يمكّن من تحليل الفوارق بين التقديرات والإنجازات ويسمح بالوقوف على المعوقات التي تحول دون تجسيم الحملات المبرمجة كما يساعد على تقييم مردوديّة النشاط الإرشادي.

ويقتصر استغلال المندوبيّة للمعلومات الدوريّة المتحصّل عليها على إعداد البيانات الإجمالية المقدّمة بالتقارير السنوية لنشاط وحدة تنسيق الإرشاد وصياغتها إعلاميّا في شكل جداول تحال إلى وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي قصد تحليلها ومتابعتها وتمكين المندوبيّة من النتائج التي تتوصّل إليها. غير أنّ عدم موافاة المندوبيّة بهذه النتائج وبما تسمح به من استقراءات يجعلها مفتقرة إلى معلومات مرجعيّة تسمح لها بتعميق النظر في أداء نظامها الإرشادي وبتحسين خدماتها.

4- مساهمة الهياكل المهنيّة في العمل الإرشادي

تبنّت خطط تنمية القطاع الفلاحي التي تمّ اعتمادها منذ المخطّط العاشر توجّها يقضي بإعادة توزيع الأدوار تدريجيّا بين الإدارة والهياكل المهنيّة والخواص في مجال الإرشاد الفلاحي. غير أنّ المجهودات التي بذلتها المندوبيّة من أجل متابعة أنشطة الهياكل المتدخّلة وتشخيص أوضاعها لم تفض في كلّ الحالات إلى الرفع من قدرة هذه الهياكل على أداء دورها الإرشادي.

فلم تتوصّل بعد أغلب الهياكل المهنيّة المحدثة بالولاية إلى تطوير قدراتها الذاتيّة التي تكفل لها الاضطلاع بدور الإرشاد حيث لا تؤمّن 68 % من الهياكل التي توفّرت بشأنها المعطيات أيّ نشاط في هذا المجال وعبّرت 77 % من هذه الهياكل عن عدم استعدادها لإدراج مثل هذه الأنشطة ضمن أعمالها القارّة خاصّة بسبب نقص الإمكانيّات الماديّة والبشريّة.

وفي ظلّ هذا الوضع بقي الاعتماد شبه كلّي في مجال الإرشاد الفلاحي وإدخال التقنيات الحديثة على تدخّلات المندوبيّة التي أمّنت تأطير 90 % من فلاّحي الجهة الذين استفادوا من خدمات الإرشاد. ولم تتجاوز مساهمة المستشارين الفلاحيين والخبراء المختصّين في إسداء هذه الخدمات نسبة 7 % مقابل 30 % على المستوى الوطني ولم تتعدّ حصّة مراكز التكوين والمجامع المهنيّة المشتركة نسبة 0,3 % مقابل 4 % وطنيّا.

وتتأكّد الحاجة إلى التنسيق مع الجهات المعنية قصد تعميق التفكير في سبل تجسيم التوجّهات التي أُقرّت ضمن مخطّطي التنمية العاشر والحادي عشر والرامية إلى إعادة توزيع الأدوار بين الإدارة والهياكل المهنية والخواص في مجال الإرشاد وإلى إدخال صيغة التكليف الإرشادي على غرار التكليف الصحّي.

ب- تشجيع الاستثمارات الخاصة

يُعدّ الاستثمار في القطاع الفلاحي وتدعيم المبادرة الخاصّة إحدى الركائز الأساسيّة التي انبنت عليها استراتيجيّات التنمية الفلاحيّة في سعيها للنهوض بالإنتاج ولترشيد استعمال الموارد الطبيعيّة. لذلك أقرّت مجلّة تشجيع الاستثمارات الصادرة بالقانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرّخ في 27 ديسمبر 1993 ونصوصها التطبيقية جملة من الحوافز لفائدة المستثمرين في الفلاحة والصيد البحري تختلف أهمّيتها باختلاف صنف الاستثمار ("أ" و"ب" و"ج").

وقد أوكل الأمر عدد 427 لسنة 1994 المؤرّخ في 14 فيفري 1994 المتعلّق بتصنيف الاستثمارات وضبط نسب وشروط وطرق إسناد التشجيعات في قطاع الفلاحة والصيد البحري إلى المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية مهام التصرّف في ملفّات الاستثمار من صنف "أ" والملفّات المتعلّقة بعمليات التأهيل في الصيد البحري ومتابعتها.

1- تطوّر الأنشطة الاستثماريّة المتعهّد بها من قبل المندوبيّة

بلغت قيمة المشاريع الفلاحيّة من صنف "أ" وأعمال التأهيل التي تعهّدت بها المندوبيّة خلال فترة المخطّط العاشر حوالي 18,6 م.د مثّلت نسبة 24 % من مجموع الاستثمارات الفلاحيّة الخاصّة المنجزة بالجهة والبالغة 79,3 م.د. وأُسندت لهذه المشاريع تشجيعات في شكل منح وقروض بمبلغ 8 م.د استفاد منها 2.882 فلاّحا. وساهمت هذه التشجيعات في تمويل 43 % من قيمة الاستثمارات من صنف "أ" وعمليّات التأهيل الموكولة للمندوبيّة.

وأبرز النظر في مختلف الأنشطة المعنية بالاستثمارات المتعهّد بها من قبل المندوبيّة التأثير الإيجابي للامتيازات المالية المقرّرة في مجال تعبئة الموارد المائية وترشيد استغلالها. وفي المقابل ظلّت النتائج المسجّلة في

بعض الأنشطة الاستثماريّة دون أهمّية ما تمّ رصده لها من تشجيعات. فبالإضافة إلى عدم تسجيل مبادرات استثمارية في الفلاحة البيولوجيّة وفي الخدمات الاستشاريّة فإنّ إنجازات الخواص بعنوان المحافظة على المياه والتربة وتجديد غراسات الزياتين لا تزال دون المستوى المؤمّل. فلم تتجاوز مساهمة صغار الفلاّحين في أشغال المحافظة على المياه والتربة نسبة 18 % من تقديرات المخطّط العاشر. ولم تمثّل المنح التي تقرّر إسنادها بعنوان تجديد الزياتين على امتداد الفترة 2002-2006 سوى 41 % من الاعتمادات المبرمجة.

وتحول عوامل هيكليّة كتشتّت المستغلات وأوضاعها العقّارية وكبر سنّ الفلاّحين ومحدوديّة مستواهم التعليمي وضعف التمويل البنكي[1] دون دفع نسق الاستثمار الفلاحي عموما ومشاريع صغار الفلاّحين خصوصا. من ذلك لم يتجاوز خلال الفترة 1999-2004 مجموع الفلاحين الذين أنجزوا استثمارات نسبة 20 % من المستغلّين وتنخفض هذه النسبة إلى 15 % فيما يتعلّق بصغار الفلاحين علما بأنّ هذه النسب تظلّ دون المعدّلين المسّجلين وطنيّا والبالغين على التوالي 26 % و23 %.

ويستدعي ضعف إقبال الفلاّحين على بعض الامتيازات المقرّرة تكثيف عمليّات الإرشاد والتحسيس لمزيد تثمين الرصيد المتوفّر من آليات التمويل خاصّة في مجال إنجاز الاستثمارات ذات المردوديّة طويلة المدى كغراسة الأشجار المثمرة وأشغال المحافظة على المياه وأديم الأرض. وقد قامت المندوبيّة بالتعاون مع السلطات الجهوية بداية من سنة 2007 بحملات تحسيس وتنسيق بين الباعثين الفلاحيين والبنك التونسي للتضامن أثمرت تطوّرا في مساهمة البنك المذكور في تمويل الاستثمارات الفلاحيّة[2].

2- التصرّف في مطالب الاستثمار ومتابعتها

لإحكام معالجة طلبات المنح وتأمين سرعة النظر فيها حرصت المندوبيّة على اعتماد طرق التصرّف الآلي في الملفّات الواردة عليها. غير أنّ التطبيقة المعتمدة أُسّست على برمجيّات قديمة لا تفي بكلّ متطلّبات التصرّف في ملفّات الاستثمار ولا توفّر مرونة الاستعمال وسرعة استغلال المعلومات. وتدعو الحاجة إلى الإسراع في استكمال المنظومة الإعلامية التي شرعت وزارة الإشراف في إعدادها بما يمكّن من تحسين التصرّف في امتيازات الدولة ومتابعتها.

---

[1] بلغت مساهمة القطاع البنكي في تمويل الاستثمارات نسبة 3 % في موسم 2004-2005.

[2] بلغ حجم تدخّلات البنك في سنة 2007 حدود 71 أ.د مقابل معدّل سنوي في فترة المخطّط العاشر لم يتجاوز 6 أ.د.

ورغم ما يقتضيه موقع المندوبيّة كجهاز تنفيذ ومتابعة لاستراتيجيّات تنمية القطاع الفلاحي بالجهة من امتلاكها لمعطيات حول جميع عمليّات الاستثمار المنجزة بصرف النظر عن صنفها أو مصدر تمويلها (الصناديق الخاصّة وبرنامج التنمية الجهوية) أو باعثيها (مستغلّين أو مجامع تنمية أو شركات تعاونيّة) فإنّه لم يتمّ وضع قواعد موثّقة وواضحة تحكم تبادل المعلومات الإحصائيّة بين المندوبيّة وبقيّة المصالح المتدخّلة وخاصّة منها وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحيّة المكلّفة بالمشاريع من صنفي "ب" و"ج". ومن شأن إرساء هذه القواعد أن يكفل حصول المندوبيّة بصورة آليّة على كلّ البيانات. وقد ساهم هذا الوضع في عدم توفّر معطيات دقيقة وشاملة لدى المندوبيّة حول استثمارات القطاع الخاص.

ومن جهة أخرى تخضع المشاريع المنتفعة بالتشجيعات المرصودة للاستثمارات من صنف "أ" إلى مراقبة مصالح المندوبيّة ومتابعتها للتأكّد من احترام شروط الانتفاع. وقد دعت عديد المناشير الوزاريّة ومذكّرات العمل الداخليّة في هذا الصدد إلى تكثيف متابعة المشاريع وتقييم إنجازها لضمان توظيف الامتيازات في الأغراض التي أقرّت من أجلها ولتأمين الإحاطة اللاّزمة بالفلاّحين.

وفي هذا الإطار تؤمّن دوائر المندوبيّة حسب اختصاصها المعاينات الميدانيّة اللاّزمة لصرف أقساط الامتيازات. كما تتولّى دائرة التمويل والتشجيع القيام بزيارات ذات صبغة تقييميّة لبعض المشاريع المنجزة. إلا أنّه تبيّن أنّ اضطلاع مختلف الدوائر بهذه الأعمال لم يتمّ دوما وفق الإجراءات المقرّرة في المجال. من ذلك لم يُسجّل نشاط يذكر للفريق متعدّد الاختصاصات الذي عيّنه المندوب بتاريخ 26 جانفي 2006 وكلّفه بإجراء المتابعة الميدانية للمشاريع المنتفعة بالامتيازات.

فبالاستناد إلى عيّنة تتكوّن من 40 ملف استثمار اتّضح أنّه غالبا ما يقع الاعتماد على فني واحد سواء لإجراء المعاينات السّابقة لصرف الأقساط (63 % من الملفّات المكوّنة للعيّنة) أو لإعداد الدراسات الفنّية للمشاريع (80 % من العيّنة). ولوحظ بالنسبة إلى 50 % من الملفّات التي توفّرت بشأنها المعطيات قيام نفس العون بالدراسات الفنيّة للمطالب وبمعاينة الاستثمارات المنجزة وهو ما يتعارض مع شروط الحياد التي تقتضي إمّا الفصل بين هاتين المهمّتين وإمّا إسنادهما في حالة الجمع إلى فريق عمل.

وقد لوحظ أنّ معاينة الاستثمارات المنجزة لم تشفع بإعداد تقارير تقيّم وقع المشاريع على مردوديّة القطاع وعلى دخل الفلاّحين. لذلك فإنّ المندوبيّة مدعوّة إلى العمل على تكثيف هذه المتابعة وتطويرها في اتّجاه

استغلال المعلومات التي توفّرها بما يمكّنها من تعميق النظر في مدى توفّق آليات التمويل في النهوض بالنشاط الفلاحي بالجهة ومن تشخيص الصعوبات التي قد تحول دون الاستفادة الكاملة من هذه الآليات.

وعلى صعيد آخر أفضى النظر في مختلف مراحل إسناد التشجيعات إلى الوقوف على طول مدة معالجة بعض طلبات المنح التي تستغرق أحيانا أكثر من أربعة أشهر في حين أنّ أجل إسداء هذه الخدمة تمّ تحديده بشهر[1]. ولئن أرجعت المندوبيّة طول هذه الآجال إلى عدم استكمال ملفات الاستثمار فإنّها تبقى مطالبة بمزيد الإحاطة بالمستثمرين وبحسن استغلال ما يتوفّر لديها من هياكل تدخّل وتأطير كمكتب العلاقات مع المواطن وخلايا الإرشاد للتعريف بمختلف إجراءات تكوين ملفات الاستثمار.

III- الإنتاج الفلاحي

تلتقي مجمل المهام الموكولة للمندوبية حول هدف المساهمة الفاعلة في تطوير الإنتاج الفلاحي وزيادة قيمته المضافة. ويرتبط توفّقها في تحقيق ذلك بمدى قدرتها على تشخيص أوضاع القطاع وعلى متابعة أنشطته وتقييم نتائجه.

أ- تشخيص القطاع والتحكّم في معطياته

أمكن للمندوبيّة خاصة بفضل قيامها بإعداد الخارطة الفلاحيّة الجهويّة وبإنجاز الاستقصاء حول المستغلّات الفلاحيّة في موسم 2004-2005 تجميع معطيات متعدّدة الأوجه أتاحت لها إمكانيّة تشخيص واقع القطاع الفلاحي بالجهة وبلورة توجّهاته واستشراف آفاقه. غير أنّه كان بالإمكان مزيد تثمين هذه المجهودات في اتجاه تطوير منظومة إعلاميّة وإحصائية فلاحيّة متكاملة ومتناسقة.

1- جمع البيانات واستغلالها

تحتاج المندوبيّة لتأمين دورها في المساهمة في إعداد المخطّطات الجهويّة للتنمية الفلاحيّة ومتابعة إنجازها وتقييم نتائجها إلى جمع عديد المعلومات وإلى إحكام استغلالها. إلاّ أنّه تبيّن أنّ المندوبيّة لا تمتلك نظام

---

[1] بمقتضى قراري وزير الفلاحة والموارد المائية المؤرّخين في 23 أوت 2005 وفي 24 أكتوبر 2005.

معلومات مندمج ينصهر فيه جميع المتدخّلين سواء كانوا أقساما ودوائر فنّية تابعة لها أو إدارات جهويّة. ولا يساعد ذلك على تأمين شموليّة المعلومة ودقّتها وفق ما تحتاجه متابعة استراتيجيّة تنمية القطاع على المستوى الجهوي وتقييمها. ومن الأسباب التي جعلت المندوبيّة تفتقر أحيانا إلى معلومات مفيدة ولا تتوفّر لديها بعض المؤشّرات التأليفيّة ذات الدلالة أنّها لم تبادر بإنجاز بعض الدراسات حول مسائل هامة كالأراضي الزراعية المهملة أو تلك التي غُيّرت صبغتها الفلاحيّة أو الزياتين أو المجال الفلاحي البيئي خاصّة على مستوى تقييم مردوديّة برنامج الاقتصاد في مياه الريّ.

ويستدعي هذا الوضع مزيد التنسيق فيما بين دوائر المندوبيّة من جهة وبين المندوبيّة وبقية المصالح الخارجية من جهة أخرى وذلك باعتماد مفاهيم موحّدة وتعيين مصادر إنتاج المعلومة حسب مجالاتها. كما يستدعي العمل على الاستفادة من خبرات المؤسّسات الجامعيّة بالجهة وإمكانياتها عبر إرساء شراكة نشيطة معها تسمح بتعميق النظر في بعض المواضيع الهامّة التي تلتقي حولها اهتمامات القطاع وتفرضها أعمال تنميته.

2- الخارطة الفلاحية الجهويّة

يرمي الإجراء الذي اتّخذته السلطات العموميّة بخصوص إعداد خرائط للإنتاج الفلاحي إلى تحقيق كفاءة عالية في إدارة الاستثمارات الفلاحيّة وإلى النّهوض بمردوديّة النشاط الزراعي. وقد تولّت المندوبيّة في هذا الإطار إعداد خرائط الإنتاج الفلاحي للولاية عن طريق صفقة دراسات بقيمة 166 أ.د. وتمّ استلام المنظومة الإعلاميّة الخاصّة بها في شهر ديسمبر 2002 وإصدار الأمر المتعلّق بضبطها في سنة 2006.

وأفضى النظر في استغلال هذه المنظومة إلى الوقوف على بعض النقائص التي حالت دون الاستفادة الكاملة منها. فبعد مضيّ أكثر من خمس سنوات عن تركيز هذه المنظومة لا تزال المندوبيّة تفتقر إلى وحدة قارّة لمتابعة الخارطة الفلاحيّة وتحيين معطياتها وتأطير المستغلّين تعتمد في أداء عملها على كفاءات مختصّة في إدارة نظم المعلومات الجغرافيّة.

وأمام هذه الوضعيّة لم يتسنّ للمندوبيّة تعهّد الخارطة الفلاحيّة بأعمال التحيين. وظلّت المعطيات الجغرافيّة والفنيّة والاقتصاديّة المضمّنة بها والتي تعود في أفضل الحالات إلى سنة 2002 غير مواكبة لما شهدته استعمالات الأراضي الفلاحيّة والبنية الأساسيّة والاقتصاديّة من تطوّرات وهو ما لا يسمح بتحديد القدرة التنافسيّة للمنتوجات الفلاحيّة موضوع عمليّة الاستثمار.

ورغم حملات التعريف بالخارطة الفلاحيّة التي أنجزتها المندوبيّة لدى مختلف المتدخّلين والفلاّحين فإنّ استغلال هذه الخارطة لم يرتق بعد إلى مستوى ما تختزنه من إمكانيّات إذ أنّ بعض الدوائر الفنيّة للمندوبيّة لم تقم بتركيز المنظومة لديها رغم ما يتيحه ذلك لها من تيسير لأعمالها ومن مساعدة لها على أخذ القرار. كما لم يشمل مجال الاستعمال الهياكل الخارجية المتدخّلة في القطاع ومن أهمّها المصالح الجهوية لوكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحيّة رغم أنّها معنيّة في المقام الأوّل بمعطيات الخارطة باعتبار دورها في دراسة ملفّات الاستثمار وتوجيه المشاريع الفلاحيّة وإسناد الحوافز.

ب- تكثيف الإنتاج وتنويعه

أفضى النظر في أهمّ مؤشّرات الإنتاج الفلاحي الخاصّة بالجهة إلى الوقوف على ما حقّقه القطاع من نتائج إيجابيّة إجمالا سواء على مستوى النموّ الذي بلغ معدّله 8 % سنويا[1] خلال فترة المخطّط العاشر متجاوزا بذلك النسق الذي حقّقه القطاع على الصعيد الوطني في حدود 2,6 % أو على مستوى مردودية بعض الزراعات التي حقّقت مؤشّرات تجاوزت الأهداف المرسومة لفترة المخطّط العاشر.

غير أنّ النتائج الإيجابية المحقّقة لا يمكن أن تحجب ما تشهده أهمّ قطاعات الإنتاج الفلاحي بالجهة من نقائص تحول دون الاستفادة الكاملة من البرامج التي تعمل المندوبيّة على تنفيذها لتكثيف الإنتاج وتنويعه. فإلى جانب محدوديّة الموارد الطبيعيّة للولاية وإضافة إلى ما تشهده بعض المناطق مثل شطّ مريم من ضغوطات نتيجة التوسّع العمراني وتطوّر الأنشطة السياحيّة فإنّ تجزئة المستغلاّت وتشتّتها وتعقّد الأوضاع العقّارية للأراضي أدّى إلى ضعف استغلال طاقات الإنتاج المتوفّرة. وقد ساعد على تفاقم هذه الظواهر ضعف الإمكانيّات الماديّة للمستغلّين وتشبثّ بعضهم بطرق إنتاج تقليديّة وعدم استقرار جلّ الفلاّحين بضيعاتهم حيث أنّ 70 % منهم يتعاطون أنشطة أخرى.

ورغم المجهودات التي قامت بها المندوبيّة لإرشاد الفلاّحين في قطاع الزياتين ولتوفير الشتلات ولتحضير الأرض فإنّ تجاوب المالكين مع مختلف برامج تشبيب الأصول لم يكن في المستوى المؤمّل حيث لم يتمّ خلال موسم 2006-2007 مثلا قلع سوى 5 هك من جملة 100 هك مبرمجة. وأدّت قلّة العناية بالزياتين وهرم نسبة كبيرة

---

[1] بالإعتماد على القيمة المضافة بالأسعار القارة لسنة 1990.

منها إلى الحدّ من مردوديّة القطاع رغم الأهمّية التي يستمدّها من تغطيته 45 % من الأراضي الصالحة للزراعة ومن مساهمته بثلث قيمة الإنتاج الفلاحي[1].

ولم يساعد ضعف إنجاز الحملات الإرشادية المقرّرة في مجال الحبوب المرويّة على امتداد مواسم 2004-2007 والتي كانت في حدود 49 % على إعطاء دفع لهذا الصنف من الزراعات. ولم يرتق الاعتماد على الحبوب المرويّة إلى مستوى ما تمّ توفيره من موارد مائيّة وبنية أساسيّة حيث لم تتجاوز بعنوان الموسم الفلاحي 2006-2007 مساحة الحبوب المرويّة من جملة المساحات المبذورة نسبة 1 % لتستقرّ بذلك مساهمتها في إنتاج الحبوب في حدود 2 % (22 قنطارا للهكتار المرويّ مقابل 13 قنطارا للهكتار البعليّ) وذلك رغم المردوديّة المرتفعة للزراعات الكبرى المرويّة مقارنة بالقطاع البعليّ.

أمّا قطاع تربية الماشية الذي مثّل خلال المخطّط العاشر 28 % من قيمة الإنتاج الفلاحي بالجهة فإنّه يشكو محدوديّة المراعي الطبيعية وتدهور البعض منها نتيجة استغلالها المفرط. وقد حال ضعف استغلال المنطقة السقويّة ببوفيشة التي تمسح أكثر من 5 آلاف هك دون مزيد دعم القطاع خلافا لتوقّعات الدراسات المنجزة في الغرض بأن تحتضن هذه المنطقة نشاط تربية الماشية ودمجه مع باقي الأنشطة الزراعيّة.

وتؤمّن المندوبيّة مراقبة منتوجات الماشية وتأمين التغطية الصحّية للقطيع من خلال حملات التلقيح السنوية. وقد أمكن لها خاصّة بفضل اللجوء منذ موسم 2006-2007 إلى طريقة التوكيل الصحي تأمين سلامة القطيع وحمايته الصحية وذلك ببلوغ نسب إنجاز مرضيّة لحملات التلقيح الوقائيّة. إلاّ أنّه لم يتسنّ لها تأمين المراقبة على سلامة المنتوجات الحيوانية من اللحوم الحمراء وضمان جودتها بنفس القدر من النجاعة وذلك في ظلّ الغموض الذي يكتنف الإطار القانوني المنظّم لهذا التدخّل (غياب سند قانوني يضبط مسؤولية المندوبيّة ونطاق سلطتها على مسالخ راجعة بالنظر إلى البلديات) وعدم تأهيل المسالخ الموجودة بالجهة[2] باعتبار افتقار جلّها للتجهيزات الأساسية وعدم استجابتها لقواعد حفظ الصحّة ونظافة المحيط.

أمّا بخصوص الصيد البحري ورغم التطوّر الذي شهده الإنتاج السنوي للقطاع خلال فترة المخطّط العاشر والسنة الأولى من المخطّط الحادي عشر فإنّه لم يتمكّن من تحقيق الأهداف الكمّية المرسومة له (نسبة إنجاز

---

[1] بلغت حصّة زيتون الزيت في موسم 2006-2007 حوالي 55 % من قيمة الإنتاج الفلاحي بالولاية.

[2] توفر 13 مسلخا مقابل حاجيات قدرتها المندوبيّة بحوالي 3 مسالخ.

على التوالي في حدود 78 % و89 %) . ويرجع ذلك أساسا إلى ضعف المرافق الأساسيّة والخدمات المساندة خاصّة على مستوى ميناء سوسة وغياب هياكل مهنيّة قاعديّة فاعلة.

*

* *

عهد إلى المندوبيّة الجهويّة للتنمية الفلاحيّة بسوسة بدور محوري في النهوض بالقطاع الفلاحي على الصعيد الجهويّ يتجلّى من خلال تكليفها بتجسيم مختلف الخطط المقرّرة لتعبئة واستغلال الموارد الطبيعيّة من مياه وأراض وغابات وبتقديم عدّة خدمات مصاحبة للقطاع من إرشاد وتمويل ومراقبة ودعم للهياكل المهنيّة. ورغم الظروف المناخيّة ومحدوديّة الموارد المائيّة بالولاية كمّا ونوعا فقد أمكن للقطاع الفلاحي بالجهة تحقيق نتائج كميّة إيجابية فاقت في بعض المنتوجات الفلاحية الأهداف المحدّدة.

غير أنّه كان بالإمكان تحقيق نتائج أفضل عبر إحكام استغلال كلّ الوسائل المتوفّرة والمزايا الإنتاجيّة التي أتاحتها مختلف الاستثمارات والخطط المنجزة لفائدة القطاع. ولئن تحول دون ذلك عوامل هيكليّة لا تسيطر عليها المندوبيّة دوما مثل محدوديّة المساحات السقويّة والتغيّب والإهمال والأوضاع العقّارية وكبر سن الفلاحين ومحدودية مستواهم التعليمي فإنّ النقائص التي تمّ الوقوف عليها في مستوى أداء المندوبيّة لبعض مهامّها خاصّة المتعلّقة منها بتثمين منظومة الريّ الفلاحي وبالإحاطة بالمجامع المهنيّة والمراقبة وبالإرشاد وبالتشخيص من شأنها أن تحدّ من مجهود هذه المؤسسة في اتجاه القيام بمعالجة ناجعة وسريعة للإشكاليات المتّصلة بتنميّة القطاع.

وإنّ تثمين الإنجازات المحقّقة وكسب التحدّيات التي يواجهها القطاع الفلاحي يتطلّب تطوير نظم تصرّف المندوبيّة وتحديث وسائل الاستغلال لديها بما يمكّنها من أداء دورها كاملا في توجيه الإنتاج ودعمه ومساندته وفق الإطار العام الذي ضبطه القانون التوجيهي عدد 60 لسنة 2004 المؤرّخ في 27 جويلية 2004 والمتعلّق بأنشطة الإنتاج الفلاحي وبما يتماشى كذلك مع متطلّبات انتقال النشاط الفلاحي إلى مرحلة جديدة تقوم على التقنيات الحديثة وتنويع المنتوج وكسب رهانات الجودة والمنافسة.

وإنّ المندوبيّة مدعوّة للعمل في هذا الظرف على النهوض بوظائف المتابعة والتقييم والاستغلال الجدي للمعلومات ولنتائج الاستقصاءات الفلاحيّة بما يسمح لها بتدقيق معرفتها بالأثر الفعلي لتدخّلاتها وبما يضفي على دورها المساند للفلاّحين النجاعة المطلوبة خاصّة أنّ تدعيم هذه الوظائف مثّل أحد التوجّهات التي أكّد عليها المخطّط الحادي عشر للتنمية بالنسبة إلى إدارة القطاع الفلاحي.

وباعتبار أنّ العناية بالثروات الطبيعيّة وحماية المحيط من العناصر الأساسيّة التي تقوم عليها استراتيجيّة التنمية فإنّ المندوبيّة مدعوّة إلى مزيد التشجيع على استعمال الوسائل المقتصدة في مياه الريّ وإلى تكثيف عمليّات مراقبة الأنشطة المؤثّرة على التوازن البيئي وإلى وضع تصوّر مستقبلي للاستغلال المستديم للموارد الطبيعيّة خاصّة في ظلّ الضغط العمراني الذي تشهده الولاية والذي أدّى إلى تقلّص المساحة الفلاحيّة المتوفّرة للسّاكن الواحد بنسبة 23 % في غضون الفترة 1994-2004 (من 0,9 هك إلى 0,7 هك) .

ويبقى تحقيق الأهداف المرسومة للقطاع في حاجة إلى أن تؤمّن الهياكل المهنيّة دورها كاملا سواء في تأطير الفلاّحين أو في تقديم الخدمات اللاّزمة لهم على مستوى مختلف حلقات الإنتاج بما يعاضد مجهود المندوبيّة ويساعد على إحكام إدارة الأنشطة الفلاحيّة.

ردّ المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية

I- إستغلال الموارد الطبيعية و المحافظة عليها

أ- استغلال المناطق السقوية

بقدر ما تمكّنت المندوبية في التوسع في المساحات المروية من خلال إحداث مناطق سقوية جديدة سواء حول الآبار العميقة أو السدود ، فإنها تسهر و تسعى جاهدة على أن تؤدي هذه المناطق الدور المطلوب وذلك تلبية للبرنامج الرئاسي الذي يهدف إلى الرفع من قيمة الإنتاج الفلاحي من 35 % إلى 50 % .

ويختلف ويتفاوت التكثيف الزراعي من منطقة إلى أخرى ومن موسم إلى آخر، حيث نجد في بعض المناطق السقوية العمومية نسبة التكثيف الزراعي المأمولة بل تجاوزتها في البعض منها مثل منطقة شط مريم 150 % خلال موسم 2004-2005 ومنطقة كندار 154 % خلال موسم 2005-2006 ومنطقة البورة I 150 % خلال موسم 2006-2007 . غير أنّ البعض منها بقيت دون المؤمل خاصة في المناطق السقوية العمومية حول الآبار العميقة و ذلك لعدة عوامل نذكر منها ضعف الإمكانيات المادية لبعض المنتفعين.

ويشار هنا إلى أنّ الجهة تعدّ 2000 بيت حامي منها 1461 مستغلة خضروات و129 بيت مستغلة نباتات زينة و284 بيت مستغلة مرتين في الموسم أما البيوت غير المستغلة فهي في حدود 378 بيت وتمثل 18,5 % منها 200 بيت تابعة للمركب الفلاحي الدولي بالنفيضة (له أسبابه الخاصة) و178 بيت لدى الخواص ويرجع هذا إلى عجز أصحاب هذه البيوت عن استغلالها نظرا لغلاء المدخلات الفلاحية مثل البلاستيك، الأدوية، الأسمدة وخاصة البذور.

وتهتمّ المندوبية بمختلف دوائرها الفنية كل في ما يخصها بالمتابعة اللصيقة و الدائمة لمختلف المناطق السقوية العمومية منها والخاصة، حيث أن دائرة المناطق السقوية تتولى متابعة هذه المناطق حسب مؤشرات متابعة تم تحديدها في الغرض وهي :

- نسبة الاستغلال،
- نسبة التكثيف،
- نسبة التجهيز بالوسائل المقتصدة لمياه الري،
- نجاعة الشبكة المائية.

هذا بالإضافة إلى التدخلات المباشرة التي قامت بها المندوبية بالتعاون مع جميع الأطراف المتدخلة من مهنة و الوكالة العقارية الفلاحية وذلك للنهوض بالمناطق السقوية التي تشكو نقصا في الاستغلال والتكثيف الزراعي ،ونذكر في هذا المجال ما قامت به المندوبية من إعداد خطة عملية قصد وضع برنامج تحسيسي لتوفير اكبر فرص النجاح للمنطقة السقوية العمومية ببوفيشة ، وتم بعث فريق فني متعدد الاختصاصات قام بمعاينات ميدانية مباشرة واتصالات فردية مع جل المنتفعين ومجامع التنمية المتصرفة في المنظومة المائية وكان ذالك خلال الموسم الفلاحي 2006-2005 .

ب- تسيير المنظومة المائية وصيانتها

دعت المندوبية مجامع التنمية للفلاحة والصيد البحري للقيام باتداب أصحاب الشهائد العليا للعمل لديها كمديرين فنيين يسهرون على التصرف الإداري والمالي للمنظومة المائية الموضوعة تحت تصرفهم وفي هذا التمشي بلغ عدد المديرين الفنيين المنتدبين 10 وذلك بمعدل مدير فني لكلّ معتمدية .

وعملا بالتشريع الجاري به العمل في مجال تنظيم عمل مجامع التنمية للفلاحة والصيد البحري فإنّ تعامل المندوبية مع هذه المجامع يقتصر على الإحاطة والتوجيه فحسب، غير أنّه عمليا تجاوز تدخل المندوبية ذلك في الوقت الراهن، حيث تقوم بأعمال الصيانة والإصلاحات الفورية والعلاجية لفائدة هذه المجامع، مقابل فوترة، غير أنّ

عملية الاستخلاص لهذه الفواتير لم تتم بالنسق المطلوب وتشهد تباطؤا وتقاعسا في الدفع من قبل بعض المجامع وذلك رغم المجهودات والمطالبات العديدة والمتكررة .

ج- المحافظة على الموارد الطبيعية

1- ترشيد استغلال الموارد المائية

عملت المندوبية في إطار البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري على تشجيع المستغلين داخل المناطق السقوية بتركيز معدات مقتصدة في مياه الري حيث قاربت نسبة التجهيز بالوسائل المقتصدة في مياه الري 90 % وذلك دون احتساب منطقة بوفيشة باعتبار أنّها مخصصة للاستغلال نصف المكثف و لم يواكب نسق التجهيز بها نسق بقية المناطق الأخرى وذلك نظرا لحداثة المنطقة من جهة وإلى المشاكل العقارية التي تحد من تمكين الفلاحين من القروض من جهة أخرى. هذا وتسعى المندوبية إلى مواصلة العمل والمجهودات لتحسيس فلاحي منطقة بوفيشة بضرورة إقتناء هذه المعدات والإسراع باستكمال تجهيز ضيعاتهم تبعا لمنشور السيد وزير الفلاحة والموارد المائية عدد 18 بتاريخ 19 جانفي 2008.

علما وأنّ المندوبية تعتبر التجهيز بالوسائل المقتصدة لمياه الري شرطا أساسيا مسبقا في عملية توزيع الماء، وهذا الإجراء متواصل مع المجامع تجاه منتفعيهم وذلك بتوصيات المندوبية لهذه المجامع عبر العديد من المراسلات.

2- حماية المياه والتربة

إنّ المندوبية بالتعاون مع المركز الفني للفلاحة البيولوجية مواصلة العزم على النهوض بهذا القطاع وذلك بتكثيف عمليات التحسيس والمتابعة هذا وقد تم خلال الموسم الفارط القيام بأيام إعلامية شملت كل معتمديات الولاية قصد مزيد التعريف بالتقنيات والتشجيعات الخاصة بهذا القطاع كما هو مبين بالجدول التالي :

المعتمدية	التاريخ	الملاحظات
القلعة الكبرى	2007/11/21	أنجزت هذه الأيام بالتعاون مع المركز الفني للفلاحة البيولوجية
مساكن	2007/11/28	
سيدي الهاني	2007/12/5	
القلعة الصغرى	2007/12/12	
النفيضة	2007/12/26	
كندار	2008/1/3	
بوفيشة	2008/1/9	
سيدي بوعلي	2008/1/16	

كما تم القيام بزيارات ميدانية لضيعات بيولوجية أو مؤهلة للانتقال للنمط البيولوجي وتواصلت عمليات التحسيس والمتابعة توجت بدخول مساحة حوالي 100هك من الزيتون إلى النمط البيولوجي بكلّ من معتمديتي القلعة الكبرى وسيدي بوعلي مع إحداث معصرتي زيتون بيولوجية وثالثة بصدد الانجاز.

II- تأطير الفلاحين و تمويل مشاريعهم

أ- الإرشاد الفلاحي

1- الموارد البشرية والمادية الموظفة

تم تسجيل شغور في 8 مراكز إشعاع فلاحية ناتج عن إحالة أعوان على التقاعد لبلوغهم السنّ القانونية، ولكن رغم هذه الشغورات فإنّ الأنشطة الإرشادية لصالح فلاحي هذه المناطق تتم انجازها من طرف رؤساء مراكز الإشعاع المجاورة، حيث التأطير الفني للفلاحين بكامل الولاية متواصل من طرف جهاز الإرشاد الفلاحي. كما أنّ إفتقار 28 مركزا للإشعاع الفلاحي لمقرات لا يمثل عائقا لرؤساء هذه المراكز المحدثة والمتواجدين بمقرات خلايا الإرشاد التابعين لها وينطلقون منها لإنجاز مهماتهم الإرشادية على أحسن وجه وحسب الإمكانيات المتاحة

ونظرا لقرب مناطق التدخل من مقرّ خلية الإرشاد الفلاحي حيث لا تتعدى المسافة الفاصلة بين الخلية و المركز العشرين كلم في أغلب الحالات.

فيما يخص الدعم الذي تقدّمه وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي للمندوبية، فيتمّثل في إعداد النشريات والمطويات الفنية لإعتمادها من طرف الفنيين، علاوة على تكوينهم بالمراكز الراجعة لها بالنظر.

وبالنسبة إلى التصرف في الميزانية المخصصة للإرشاد الفلاحي، فإنّها تخضع إلى تبويب الفقرات والفقرات الفرعية مكونة لبرنامج إستعمالاتها، علما وأنّ التجهيزات السمعية البصرية المتوفرة بالمندوبية كافية لتغطية طلبات خلايا الإرشاد، كما عملت المندوبية مؤخرا على تجهيز هذه الخلايا بحواسيب في إطار استغلال الخارطة الفلاحية.

2- برمجة الأنشطة الإرشادية

يتم إعداد البرامج الإرشادية بمشاركة الفلاحين والمهنة وفق المنهجية التي تم ضبطها من طرف وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي وحسب ما جاء بدليل الإجراءات ويقع تشريك الباحثين والمختصين على مستوى التنفيذ والإنجاز على غرار ما تم مع المركز الجهوي للبحوث في البستنة والفلاحة البيولوجية والمراكز الفنية المختصّة في البطاطا و الحبوب إضافة إلى تكوين ورسكلة الفنيين بها.

ورغم النسبة الضعيفة (1 % من مجموع حملات الإرشاد) للمواضيع الموجهة للمحافظة على الموارد الطبيعية فإنّ أغلب الأنشطة الإرشادية تهتم بهذا الجانب حيث يتم إرشاد الفلاحين لتعاطي تقنيات زراعية وطرق مكافحة الآفات بالطرق االبيولوجية واستعمال المبيدات الكيميائية بصفة مقننة واللجوء قدر الإمكان إلى المبيدات التي تحترم البيئة غير الضارة للحشرات النافعة وغير الملوثة للتربة والمائدة المائية.

كما تّم التنسيق مع مؤسّسات البحث لإيجاد حلول لمادة المرجين و عدم إلقائها بصفة عشوائية حيث يتم تجميعها في مصبات مراقبة لاستعمالها كسماد طبيعي في ضيعات الزيتون واستعمال الحمأة لتخصيب الأرض.

أمّا بخصوص أشغال المحافظة على المياه و التربة والغابات فهي تخضع إلى إستراتيجيات وطنية وفي مناطق تدخل محددة ويقع إنجاز الأنشطة الإرشادية للفلاحين المتواجدين بهذه المناطق من طرف أعوان الدوائر المختصة حسب الأهداف المرسومة للبرامج التي يتم إنجازها من طرف هذه الدوائر وفقا للإعتمادات المرسمة بميزانية المندوبية.

3- مساهمة الهياكل المهنية في العمل الإرشادي

حرصت المندوبية على الإحاطة بالهياكل المهنية (الشركات التعاونية و مجامع تنمية) بإحداث خلّية تعنى بتأطيرها على القيام بأنشطتها الفلاحية والإدارية والمالية.

إلّا أنّه ونظرا لضعف الإمكانيات المادية والبشرية لهاته الهياكل فلم تيسن لها إدراج الأنشطة الإرشادية ضمن برامجها القارة، وقد تحسن من جهازها الإرشادي مستقبلا إذا ما توصلت بعض الهياكل لإنتداب حاملي الشهائد العليا في إطار الصندوق الوطني للتشغيل.

ب- تشجيع الإستثمارات الخاصّة

1- تطور الأنشطة الإستثمارية المتعهد بها من قبل المندوبية

في إطار سياسة الدولة لتشجيع الإستثمار الخاص في القطاع الفلاحي يعتبر حجم الإمتيازات في شكل منح وقروض هاما حيث ساهم بحوالي 43 % من قيمة الإستثمارات من صنف"أ" خلال المخطط العاشر وهذا راجع إلى تشجيعات الدولة والإمتيازات المالية المقررة في مجال تعبئة الموارد المائية وترشيد إستغلالها.

وتبقى بعض الأنشطة دون أهمية لما تم إسناده لها من تشجيعات، حيث كان نصيب أشغال المحافظة على المياه والتربة من الإمتيازات دون المأمول إذ لا يزال يعتبرها الفلاح نشاطا هيكليا موكولا للإدارة وكذلك الأمر لعنصر تجديد غراسات الزياتين الهرمة نظرا لتشبّث المستغلين الفلاحيين بشجرة الزيتون.

2- التصرّف في مطالب الإستثمار ومتابعتها

ستمكن المنظومة الإعلامية التي شرعت الوزارة في إعدادها من تحسين التصرّف في امتيازات الدولة ومتابعتها وستأخذ بعين الإعتبار تبادل المعلومات حول الإستثمار الخاص بين المندوبية والهياكل المتدخّلة في هذا المجال (وكالة النهوض بالإستثمارات الفلاحية، البنك الوطني الفلاحي والبنك التونسي للتضامن) .

فيما يخص الفريق متعدّد الإختصاصات الذي أحدث بمقرّر المندوب بتاريخ 26 جانفي 2006 والذي عهد إليه القيام بمتابعة المشاريع المنتفعة بامتيازات الدولة ، نفيد أن دائرة التمويل والتشجيعات قامت بمفردها خلال سنوات (2005-2006-2007) بـ 300 زيارة متابعة ميدانية، وستعمل المندوبية مستقبلا على تنشيط كامل عناصر الفريق لما تكتسيه عملية المتابعة من أهمية في تقييم المشاريع المنجزة.

III- الإنتاج الفلاحي

أ- تشخيص القطاع والتحكّم في معطياته

1- جمع البيانات واستغلالها

إلى جانب إنجاز الخارطة الجهوية الفلاحية وانجاز الاستقصاء الخاص حول المستغلات الفلاحية قامت المندوبية بتركيز شبكة إعلامية داخلية للرّبط بين مختلف أقسامها ودوائرها وستسعى للعمل على تطوير بنوك معلومات تساعدها على القيام بدراسات أدق واستخلاص مؤشرات تفيدها في إعداد البرامج المستقبلية وفيما يخص التنسيق بين المندوبية وبقية المصالح الجهوية الفلاحية فالعمل متواصل .

2- الخارطة الفلاحية الجهوية

تولت المندوبية إعداد خرائط الإنتاج الفلاحي للولاية منذ سنة 2002 وبادرت بالقيام بحملات تحسيسية شملت كل معتمديات الولاية وحضرها مختلف المتدخلين في القطاع وخصوصا الفلاحين، حيث تم وضع

الخارطات على مستوى العمادات والمعتمديات وتعميمها على حواسيب بكلّ خلايا الإرشاد الفلاحي إضافة إلى القيام بدورات تكوينية لفائدة الدوائر الفنية ورؤساء خلايا الإرشاد الفلاحي. ومن جهة أخرى وحرصا على تمكين عدد أكبر من المتدخلين من الاستفادة من هذه الخرائط وتوسيع مجالات استعمالها طبقا لقرار سيادة رئيس الجمهورية بخصوص تعميم تركيز معطيات الخارطة على الأنترنات لتشمل كافة الولايات تولت الوزارة إبرام اتفاقية مع المركز الوطني للاستشعار عن بعد توجت بتصميم بوابة الخارطة الفلاحية و إيواء هذا الموقع على الواب مع العلم وأنّه وقع فتح هذه البوابة للعموم بداية من 29 ديسمبر 2007 على العنوان :

http : « w w w.carteagricole.agrinet.tn »

ورغم كلّ هذه المجهودات تبقى بعض النقائص تحول دون الإستفادة الكاملة من هذه الآلية الهامة التي وضعت على ذمّة المتدخلين لافتقار المندوبية إلى مهندس مختص في الجغرفة المعلوماتية لمتابعة الخارطة الفلاحية وتحيين معطياتها وتأطير المستغلين.

ب- تكثيف الإنتاج و تنويعه

يمثل قطاع تربية الماشية 28 % من قيمة الإنتاج الفلاحي بالجهة و ذلك رغم محدوديّة المراعي الطبيعيّة وتدهور الغطاء النباتي نتيجة الإستغلال المفرط. كما أنّ إنتاج الأعلاف الخضراء لا يغطي حاجيات القطيع نظرا لإستغلال المناطق السقويّة في إنتاج الخضروات.

فيما يخص إستغلال المنطقة السقوية ببوفيشة وإنعكاسها على نشاط تربية الأبقار الحلوب يبقى دون المؤمل نظرا لضعف الإستثمار الخاص في هذا المجال و الناتج عن الوضع العقاري بالمنطقة.

وفيما يتعلق بجانب الصيد البحري وتربية الأسماك تجدر الإشارة بأن المجهودات ما فتئت تبذل في إطار التأهيل الشامل لمواصلة إنجاز المحاور التي انطلقت منها :

- الأسطول الذي بلغت نسبة تأهيله 95 %،

والخدمات المنائية وفضاءات التسويق والترويج حيث تم إنجاز سوق الجملة بميناء سوسة الذي أصبح صالحا للعمل منذ شهر نوفمبر 2006، وهو يواكب المتطلبات الفنية والصحية المستوجبة.

أمّا من ناحية البنية الأساسية ووعيا بضرورة إعطائها ما تستحق من عناية وتأهيل فقد انطلقت أشغال تهيئة الميناء (إنجاز رصيف) منذ جوان 2008 ومن المؤمل الانتهاء من هذه الأشغال في جوان 2009 ليصبح الميناء جاهزا بكامل المرافق وشروط التأهيل لتوفير أحسن ظروف العمل لمراكب الصيد بجميع أنواعها .

لقد حظي جانب تربية الأسماك والأحياء المائية بصفة عامة بالجهة بالإهتمام اللازم حيث تركزت في السنوات الأخيرة ثلاث مشاريع منها إثنان لتسمين التن و واحد لتربية أسماك الوراطة والقاروص.

ومن الإهتمامات التي كانت ولا زالت لها أولوية في برنامج دفع القطاع إلى تعزيز العلاقة بين الإدارة والمهنة، تم دراسة نقائص الشركة التعاونية للصيد البحري بسوسة خلال شهر أكتوبر 2008 ووضع على إثرها برنامج لإستخلاص بعض الديون ممّا مكنها من الرجوع لإسداء الخدمات لعديد البحارة.